

إخطار أول

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية

لشركة القلعة للاستثمارات المالية ش.م.م

والمقرر انعقادها يوم الإثنين

الموافق 2025/ 8 / 11

السادة /

بيانات الشركة :-

اسم الشركة :- شركة القلعة للاستثمارات المالية ش . م . م

سجل تجاري :- رقم 11121 استثمار القاهرة والمقيد بتاريخ 2004/4/13 والمجدد بتاريخ 2024/3/12

رأس مال مرخص به :- 10,000,000,000 جنيه مصري

رأس مال مصدر :- 9,100,000,000 جنيه مصري موزعاً على 1,820,000,000 سهم ، منها عدد

1,418,261,351 سهم عادي و عدد 401,738,649 سهم ممتاز.

يتشرف الدكتور/ أحمد محمد حسنين هيكل بصفته رئيس مجلس إدارة شركة القلعة للاستثمارات المالية ش.م.م خاضعة لأحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة والمقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الإثنين الموافق 2025/8/11 بالمسرح المكشوف بمزارع دينا بالكيلو 80 طريق القاهرة الاسكندرية الصحراوي - الشيخ زايد - 6 أكتوبر - الجيزة وكذلك عبر احد وسائل الإتصال الحديثة المرئية والصوتية والتصويت عن بعد بإستخدام تطبيق Microsoft Teams وذلك طبقاً لقرار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم 160 بتاريخ 2020/3/18 وكذلك قرار مجلس إدارة هيئة الرقابة المالية رقم 150 لسنة 2022 المنظم لضوابط إستخدام الأنظمة الإلكترونية فى حضور إجتماع الجمعيات العمومية للشركات المقيد لها أسهماً بالبورصة المصرية ، وكذلك نفاذاً للضوابط المتعين الإلتزام بها وفقاً لنص المادة 47 مكرر من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية عند الدعوة لإنعقاد الجمعيات العمومية للشركات المقيد لها أسهماً بالبورصة المصرية.

وذلك لمناقشة بنود جدول الأعمال التالي: -

- 1- اعتماد تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المالى المنتهى فى 31/12/2024 وتقرير الحوكمة .
- 2- اعتماد تقرير مراقب حسابات الشركة بشأن القوائم المالية للشركة المعدة عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2024.
- 3- اعتماد الميزانية والقوائم المالية للشركة والمعدة عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2024 .
- 4- إخلاء مسئولية السادة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2024 .
- 5- تحديد بدلات الحضور والانتقالات والمكافآت للسادة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2025 .
- 6- تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2025 .
- 7- النظر فى اعتماد التبرعات الممنوحة من مجلس إدارة الشركة عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2024 وتفويض مجلس الإدارة فى منح التبرعات لمبالغ تزيد عن 1000 جم (ألف جنيه مصري) عن العام المالى المنتهى فى 31/12/2025 وبحد أقصى إجمالى مبلغ وقدره اثنين مليون جنيهها مصرى لا غير.

هذا ونوجه عناية السادة المساهمين لما يلى :-

- (1) لكل مساهم الحق فى حضور إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة بطريق الأصاله او الإنابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة ان ينيب عنه احد أعضاء مجلس الإدارة ويشترط لصحة الإنابة ان تكون ثابتة بموجب توكيل كتابى ولا يجوز لاي مساهم ان يمثل عن طريق الإنابة عدد من الأصوات يجاوز 10% من إجمالى أسهم راسمال الشركة وبما لا يجاوز 20% من الأسهم الحاضرة والممثلة بالإجتماع .
- (2) يجب على المساهمين الذين يرغبون فى حضور إجتماع الجمعية العامة العادية للشركة ان يودعوا بمقر الشركة كشف حساب صادر من إحدى شركات إدارة السجلات مرفقا به شهادة تفيد تجميد الأسهم.
- (3) على السادة المساهمين الذين يرغبون فى الحضور والتصويت الكترونياً لإجتماع الجمعية العامة العادية للشركة محل الدعوة الماثلة أن يقدموا المستندات التالية بمقر الشركة وذلك اعتباراً من تاريخ الدعوة وحتى قبل موعد إنعقاد الجمعية بيومين على الأقل الآتى :-

- أ. شهادات تجميد الأسهم الخاصة بالمساهمين والصادرة من أحد أمناء الحفظ متضمنةً تجميد الأسهم لغرض حضور الجمعية وأن الأسهم ستظل مجمدة لحين انقضاء الجمعية العامة العادية للشركة .
- ب. تفويض أو توكيل بالحضور والتصويت (بالنسبة لممثلي الأشخاص الاعتبارية) مع إرفاق صورة بطاقة الرقم القومي للمفوض أو التوكيل.
- ت. صورة بطاقة الرقم القومي وشهادة ميلاد القصر (بالنسبة للأشخاص الطبيعية)
- ث. البريد الإلكتروني و رقم التليفون المحمول الخاص بالمساهمين.
- ج. وسوف تقوم الشركة بعد التأكد من صحة البيانات بإرسال بيانات الدخول الخاصة بحضور الاجتماع على البريد الإلكتروني الخاص بكل مساهم او من خلال رسالة نصية على هاتفه.

- 4) اية اسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية يتعين تقديمها مكتوبة بمقر الشركة أو بالبريد المسجل وذلك بعد اقصى قبل تاريخ انعقاد الجمعية بثلاثة أيام، ولن تقوم الشركة بالنظر فى اى أسئلة بخلاف ذلك .
- 5) لا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحا الا اذا حضره مساهمون يمثلون 25% من رأس المال على الاقل وفى حالة عدم اكتمال النصاب القانونى للانعقاد سيتم عقد إجتماع ثان فى تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر اليوم التالى لموعداً إنعقاد الإجتماع الأول فى ذات مكان الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثانى صحيحا ايا كان عدد الأسهم الحاضرة .
- 6) لن يسمح بدخول الأطفال.
- 7) لن يتم صرف بدل حضور

فبرجاء التفضل بالإحاطة والحضور في الموعد والمكان المحددين للاجتماع

رئيس مجلس الإدارة

احمد محمد حسنين هيكل

Unofficial English Summary Translation

Invitation to the Ordinary General Assembly Meeting of Qalaa Holdings scheduled to be held at 3:00 PM on Monday, August 11, 2025, at the open theater of Dina Farms, located at Kilometer 80 on the Cairo-Alexandria Desert Road – Sheikh Zayed – 6th of October – Giza. The meeting will also be accessible remotely via Microsoft Teams application.

The meeting will discuss the following agenda items:

- 1- Approval of the Board of Directors' report on the company's activities during the fiscal year ending on 31/12/2024 and the governance report.
- 2- Approval of the company's auditor's report on the company's financial statements for the fiscal year ending on 31/12/2024.
- 3- Approval of the company's financial statements for the fiscal year ending on 31/12/2024.
- 4- Discharge the members of the Board of Directors from liability for the financial year ending on 31/12/2024.
- 5- Determine the attendance, transportation, and remuneration allowances for the members of the Board of Directors for the financial year ending on 31/12/2025.
- 6- Appointing an auditor and determining his fees for the fiscal year ending on 31/12/2025.
- 7- Considering the approval of donations granted by the company's board of directors for the fiscal year ending on 31/12/2024 and authorizing the board of directors to grant donations for amounts exceeding 1,000 EGP for the fiscal year ending on 31/12/2025, with a maximum total amount of two million Egyptian pounds only.

- 1) Every shareholder has the right to attend the Company's Ordinary General Assembly meeting by proxy. A shareholder who is not a member of the Board of Directors may not delegate a member of the Board of Directors. The validity of the proxy is contingent upon a written power of attorney. No shareholder may represent by proxy a number of votes exceeding 10% of the total shares of the Company's capital and not exceeding 20% of the shares present and represented at the meeting.
- 2) Shareholders who wish to attend the Company's Ordinary General Assembly Meeting must deposit at the Company's headquarters an account statement issued by one of the record keeping companies accompanied by a certificate stating that the shares are frozen.

3) Shareholders who wish to attend and vote electronically for the Ordinary General Assembly Meeting of the Company must submit the following documents at the Company's headquarters from the date of the invitation until at least two days before the date of the meeting: -

A. Certificates of freezing the shareholder's shares issued by a custodian stating that the shares are frozen for the purpose of attending the Assembly and that the shares will remain frozen until the adjournment of the Ordinary General Assembly of the Company.

b. Authorization or power of attorney to attend and vote (for representatives of legal entities) with a copy of the national ID card of the delegate or power of attorney.

c. A copy of the national ID card and the birth certificate of minors (for natural persons).

d. The shareholder's email and cell phone number.

e. After verifying the validity of the data, the company will send the login credentials for attending the meeting to each shareholder's email address or through a text message on his/her phone.

4) Any questions related to the topics presented to the assembly must be submitted in writing at the company's headquarters or by registered mail no later than three days before the date of the assembly, and the company will not consider any questions otherwise.

5) The Ordinary General Assembly Meeting shall only be valid if attended by shareholders representing at least 25% of the capital. In the event that the quorum is not met, a second meeting shall be held at 3:00 p.m. on the day following the date of the first meeting at the same location as the first meeting, and the second meeting shall be valid regardless of the number of shares present.

6) Children will not be allowed.

7) No attendance allowance will be paid

-End-

16 July 2025